

المهم من أحكام الأضحية

الحمد لله المستحق للعبادة وحده، المولي عباده كرمه ورفده، الناصر بالتوحيد وحسن اتباع عبده، ونشهد أن لا إله إلا الله الولي الحميد، ونشهد أن سيدنا محمداً عبده ورسوله، أكرم الرسل وأفضل السادات والعبيد، اللهم صل وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي الأواب، الناطق بالصواب، وعلى آله البررة الأحاب، والصحابة أولي القلوب الحية والألباب.

من يطع الله ورسوله فقد رشد واهتدى ومن يعصي الله ورسول فقد غوى واعتدى أما بعد: فإن أحسن الحديث كتاب الله عز وجل وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

أما بعد : قال الله تعالى : " إن إعطيناك الكوثر، فصل لربك وانحر" وقال تعالى : " وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطَعُوا الْقَانِعَ وَالْمَعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ".

أيها المسلمون.. هذه أيام الحج الأكبر قد أطلتكم ، وهذه مواسم القربات والخيرات قد افتتحتكم، فاعمروها بالتكبير والتهليل، وافعلوا الخير للملك الجليل، واعلموا أن من أكد ما يطلب فيها يوم الحج الأكبر وهو يوم عيد النحر، إراقة الدم تقرباً إلى الله وزُلْفى، وإحياءً لذكرى أبي الأنبياء، سيدنا إبراهيم عليه السلام ، مع إخلاص النية، وتوحيد القصد، وإرادة وجه الله، لا لحظ نفس، ولا لهوى بطن، ولا لجبر خواطر.

فإن ذلك من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله في ذلك اليوم المعهود، ففي جامع الترمذي عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال : " ما عمل ابن آدم من عمل يوم النحر، أحب إلى الله من إهراق الدم، أي إسالته بذبح الأضحية_ إنما لتأتي يوم القيامة بقرونها وأشعارها وأظلافها، وإن الدم ليقع من الله بمكان._ يعني أن الله يقبلها قبولاً عظيماً_ قبل أن يقع على الأرض، فطيبوا بها نفساً.

واعلم يا أخي وفقك الله وإياي، أن هذه الأضحية سنة مؤكدة، فعلها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم والمسلمون ، وانعقد الإجماع على مشروعيتها، وأنه يُكره تركها لمن قدر عليها، فقد ضحى رسول الله ص بكبشين أملحين أقرنين، ذجهما بيده وسمى وكبر، كما في

الصحيحين، وروى مسلم عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: "إذا رأيتم الهلال، وأراد أحدكم أن يُضحى، فليُمسك عن شعره وأظفاره. وقال العلماء أنها تجب بالنذر، ويقول المُضحى هذه لله، أو هذه أضحية أو اشتراها بنية الأضحية، وتكون من البقر والغنم والإبل والمعز، ولا تُجزء من غير هذه الأصناف، ويجزء من الغنم ما له نصف سنة، ومن المعز ما له سنة، ومن البقر ما له سنتان، ومن الإبل ما له خمس سنوات، وأفضلها الغنم الذكر، فقد قال صلى الله عليه وآله وسلم: "نعمة الأضحية الجذع من الضأن، والجذع ما له سنتان عند الجمهور. وفي صحيح مسلم عنه صلى الله عليه وآله وسلم: "لا تذبحوا إلا مُسنّة، فإن يعسر عليكم فاذبحوا جدعة من الضأن". والمسنّة الكبيرة، ولا بأس بذبح الحصى يعني المرضوض الاثني عشر. ويُطلب من الأضحية أن تكون سالمة من العيوب مستسمنة متخيرة، فلا يجوز للإنسان أن يُضحى بالمعيبة. ففي جامع الترمذي وقال حسن، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "أربعة لا تُجزء من الأضاحي، العوراء البين عوارها، والمریضة البين مرضها، والعرجاء البين ضلعها، والعجفاء التي لا تُنقي. وفي السنن عن علي بن أبي طالب قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أن نستشرف الأذن والعين، ولا نُضحى بالعوراء، ولا مُقابلة ولا مدابرة ولا خرقاء ولا شرقاء. قال زهير بن معاوية أحد رواة الحديث، فقلت لأبي إسحاق أذكر العضباء؟ قال: لا، قلتُ فما المقابلة؟ قال يقطع طرف الأذن، قلتُ: فما المدابرة؟ قال: يقطع مؤخر الأذن، قلتُ: فما الشرقاء؟ قال: يشق الأذن، قلتُ: فما الخرقاء؟ قال تحرق أذنها للسمنة. ووقتها أن لا تُذبح إلا بعد طلوع الشمس من يوم العيد، وبعدها تُصلى صلاة العيد، ويصح ذبحها بعد ذلك، في أي يوم من الأيام الثلاثة في ليل أو نهار، قال صلى الله عليه وآله وسلم: "أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي، ثم نرجع فننحر، فمن فعل ذلك فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنا هو لحم قدمه لأهله، ليس من شك في شيء، قال أبو بردة: "خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم النحر فقال: "من صلى صلاتنا ووجه قبلتنا، ونسك نسكنا فلا يذبح حتى يُصلي". وتكفي الشاة من الضأن أو المعز عن أهل البيت كلهم، فهي سنة كفاية، فقد قال أبو أيوب الأنصاري: كان الرجل في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يُضحى بالشاة عنه وعن أهل بيته، فيأكلون ويطعمون، حتى تباهى الناس فصار كما ترى، وتجوز المشاركة في الأضحية إذا كانت من البقر أو الإبل، وتُجزء البقرة أو البدنة عن سبعة أشخاص، والمطلوب من المُضحى أن يأكل من أضحيته، ويُهدى منها لأقاربه، ويتصدق منها على الفقراء، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "كلوا وأطعموا وادخروا" ولا يجوز بيعها ولا بيع جلودها، ولا يُعطى الجزار من لحمها أجره على ذبحه، والمطلوب من المُضحى أن يحسن ذبح أضحيته، ويقول: بسم الله، والله أكبر، اللهم هذا عني وعن

أهل بيتي، إن كان له أهل، فإن رسول الله ذبح كبشاً وقال: " بسم الله والله أكبر، اللهم هذا عني وعن من لم يُضحى من أمتي" رواه أبو داود والترمذي. فإن كان لا يُحسن الذبح فليخضُر مع الجزار، فإن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال لابنته فاطمة، " يا فاطمة قومي فاشهدي أضحيتك فإنه يغفر لك عند أول قطرة من دمها كل ذنب عملتيه، وقولي: " إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين لا شريك له وبذلك أمرت وأنا أول المسلمين"، فقال أحد الصحابة، يا رسول الله: "هذا لك ولأهل بيتك خاصة أو للمسلمين عامة، قال صلى الله عليه وآله وسلم: " بل للمسلمين عامة".

هذه أيها المسلمون_أرشدكم الله وإياي_مهمات من أحكام الأضحية وآدابها، اقتصرنا فيها على ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وخير الهدي هدي محمد وشر الخدثات البدائع، فإذا أحسنت إليها الاستماع، وتفهمتها بقلب واع، أدركت ما بيننا وما بينها من البُعد والمخالفة، فإن هذه السنة المحمدية خالطتها الأهواء، وأحاطت بها البدع، حتى أخرجتها عن طبيعتها، فأصبحت مُناسبة تقليدية تحكمها العادة، وتُكفيها الجاهلية، بدليل أن الجماهير من الناس يحرصون عليها ولا يفرطون فيها، ولا يُراعون فيها الأحكام الشرعية، وإنما يجربون بها الخواطر، ويحققون بها رغبات النساء، ولا يهتمهم بعد ذلك من سلوكهم ولا من سلوك أبنائهم ونسائهم شيء، وهذا من مكائد الشيطان الخبيثة، وتلاعبه بأتباعه، وإلا فكيف يُفرط الإنسان في فرائض الدين، وواجباته العينية، فلا يعرف صلاة ولا غسل الجنابة، ولا حُكم الصيام ولا يؤدي زكاة ولا حجاً، ولا يُعنى بصلاح نفسه ولا احكام أهله وتربية أولاده، فإذا جاء عيد الأضحى اهتم بالضحية، وبالغ في الاختيار، والبحث والاهتمام، وإذا لم يكن له مال استسلف أو باع آثاث بيته وآوانيه، واشترها، اللهم إن هذا ليس من دينك وشرعك، وإنما هو من غلبة الهوى ووسوسة الشيطان.

اللهم اهدنا للسنة، وجنبنا البدعة والفتنة، وارزقنا الإخلاص. وتقبل منا بفضلك يا أرحم

الرحمين

يارب العالمين . آمين و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.